

الأزهر الشريف

قطاع المعاهد الأزهرية
الإدارة المركزية لامتحانات
وشئون الطلاب والخريجين

عدد الصفحت (١٢) صفة

وعلى الطالب مسؤولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

ورقة الامتحانية

امتحان الشهادة الثانوية الأزهرية - الدور الأول

عام ١٤٣٧ / ٢٠١٦ هـ ١٤٣٨ / ٢٠١٦

القسم : علمي

زمن الإجابة : ساعتان

المادة : الفقه الحنفي

المذهب

مجموع الدرجات (مكتوبًا بالحروف)

اسم المراجع العددي ثلاثيًّا

اسم المراجع الفني ثلاثيًّا

الرقم السري

السؤال	الدرجة بالأرقام	اسم المصحح ثلاثيًّا
الأول		
الثاني		
الثالث		
الرابع		
الخامس		
السادس		
السابع		
الثامن		
المجموع		

الرقم السري

الأزهر الشريف - قطاع المعاهد الأزهرية
الإدارة المركزية لامتحانات وشئون الطلاب والخريجين

عدد الصفحت (١٢) صفة
وعلى الطالب مسؤولية المراجعة
والتأكد من ذلك قبل تسليم الكراسة

اسم المعهد :

تبليغ

على الطالب كتابة

اسمها ولقبه كاملاً ويحضر عليه كتابة
أى علامة تدل عليه داخل ورقة الإجابة.

اسم الطالب ولقبه:

المادة: المذهب:

التاريخ: رقم الجلوس:

نموذج ثانوية أزهرية

١

توقيع الملاحظين بالاسم : ١ -



عزيزي الطالب / عزيزتي الطالبة:-

- اقرأ السؤال بعناية، وفك فيه جيداً قبل البدء في إجابته.
- أجب عن جميع الأسئلة ولا تترك أي سؤال دون إجابة.
- عند إجابتك على الأسئلة المقالية ، أجب فيما لا يزيد عن المساحة المحددة لكل سؤال .



مثال :

- عند إجابتك على أسئلة الاختيار من متعدد (إن وجدت) ظللدائرة ذات الرمز الدال على الإجابة الصحيحة تظليلاً كاملاً لكل سؤال .



مثال : الإجابة الصحيحة (د) مثلاً

- في حالة ما إذا أجبت إجابة خطأ ، ثم قمت بșطها وأجبت إجابة صحيحة تحسب الإجابة صحيحة .
- فى حالة ما إذا أجبت إجابة صحيحة ، ثم قمت بșطها وأجبت إجابة خطأ تحسب الإجابة خطأ.

• في حالة التظليل على أكثر من رمز ، تعتبر الإجابة خطأ.

• ملحوظة : يفضل عدم تكرار الإجابة على الأسئلة.

• عدد صفحات الكراسة (١٢) صفحة.

- تأكد من ترقيم الأسئلة تصاعدياً ، ومن عدد صفحات كراستك ، فهو مسؤوليتك .

• زمن الامتحان (ساعتان) .

• الدرجة الكلية للامتحان (٤٠) درجة .

- عند احتياج الطالب للإجابة على أي فقرة وذلك عند حدوث أي سبب يقتضي ذلك؛ يستخدم المسودة بأخر الورقة الامتحانية مع كتابة رقم السؤال والفقرة بوضوح، بشرط ألا تكون الإجابة مكررة.



هذا الجزء

غير مخصص للإجابة

[السؤال الأول] :

أ) ١- ما النكاح لغة وشرعًا ؟ وِمَ ينعقد ؟

النكاح لغة :

النكاح شرعاً :

وينعقد بـ :

٢- ما حكم انعقاد النكاح بشهادة مكفوف البصر ؟ مع التعليل .

الحكم :

التعليق :

٣- ما المحرم من الإرضاع ؟ وما قول "الخصاف" في ذلك ؟

المحرم من الإرضاع :

قال الخصاف :

[تابع السؤال الأول] :

ب) بَيِّنَ الْحُكْمَ فِيمَا يَأْتِي مَعَ التَّعْلِيلِ أَوْ ذِكْرِ الدَّلِيلِ :

١- جمع الرجل بين أكثر من أربع نسوة .

الحكم :

التعليق أو الدليل :

٢- تزوج أختين في عقددين ولا يدري أيتهما أولى .

الحكم :

التعليق أو الدليل :

٣- النكاح المؤقت عند "زفر" .

الحكم :

التعليق أو الدليل :

٤- ادعت المرأة رد النكاح حين أدركت وادعى الزوج سكوتها .

الحكم :

التعليق أو الدليل :

[**السؤال الثاني**] :

أ) ١- هل تتعلق الحرمة بلبن المرأة بعد موتها ؟ وماذا ؟

الإجابة :

مماذا :

٢- ما الطلاق شرعاً ؟ وما دليله من الكتاب والسنة ؟

الطلاق شرعاً :

الدليل من الكتاب :

الدليل من السنة :

٣- ما حكم إيقاع الطلاق لغير حاجة ؟ مع التعليل .

الحكم :

التعليق :

[تابع السؤال الثاني] :

ب) تَخِيرُ الإجابة الصحيحة مما يأتي مع التعليل أو ذكر الدليل :

١- استأنم الأب البكر فقالت : "غيره أحب إلى منه" وقالت ذلك بعد العقد :

أ يكون إذناً .

ب لا يكون إذناً .

ج يتوقف الإذن على صريح قولها .

التعليق أو الدليل :

٢- لو تزوجت بنت الرجل الصالح فاسقاً :

أ كان للأولياء الرد .

ب لم يكن لهم الرد .

ج يترك الحكم للقاضي .

التعليق أو الدليل :

٣- من سَمِّي مهراً لزمه بـ :

أ الدخول فقط .

ب الموت فقط .

ج الدخول والموت .

التعليق أو الدليل :

٤- حَسَنُ طلاق السُّنَّة هو أن يطلقها :

أ واحدة في ظهر لا جماع فيه .

ب اثنتين في ظهر بلا جماع فيهما .

ج ثلاثة أطهار لا جماع فيها .

التعليق أو الدليل :

[السؤال الثالث] :

أ) ١- ما الأثر المترتب على الخلع ؟

الأثر المترتب على الخلع :

٢- ما حكم خطبة المعتدة ؟ مع ذكر الدليل والتعليق لما تقول .

الحكم :

الدليل :

التعليق :

٣- ما سبب وجوب نفقة الزوجة ؟

السبب :

[تابع السؤال الثالث] :

ب) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (✗) أمام العبارة الخطأ فيما يأتي مع تصويب الخطأ والتعليق أو ذكر الدليل للصواب :

١- ثبت الرجعة بقول الرجل " أمسكتك ".

تصويب الخطأ إن وُجد :

التعليق أو الدليل للصواب :

٢- يجب أن يعلم الرجل زوجته بالرجعة .

تصويب الخطأ إن وُجد :

التعليق أو الدليل للصواب :

٣- إذا بطل البدل في الخلع كان رجعيًا .

تصويب الخطأ إن وُجد :

التعليق أو الدليل للصواب :

٤- لا عدة للمرأة في الطلاق قبل الدخول .

تصويب الخطأ إن وُجد :

التعليق أو الدليل للصواب :

٥- إن قالت المرأة : " انقضت عدقي " صَدَّقت .

تصويب الخطأ إن وُجد :

التعليق أو الدليل للصواب :

[السؤال الرابع] :

أ) ١- ما السرقة شرعاً ؟

السرقة شرعاً :

٢- ما حكم نفقة المعتدة من وفاة زوجها ؟ مع التعليل .

الحكم :

التعليق :

٣- ما الحكم إذا قضي للزوجة بنفقة الإعسار ثم أيسر الزوج ؟ مع التعليل .

الحكم :

التعليق :

ب) علل لما يأتي :

١- يفرض للزوجة على زوجها نفقة كل شهر وتسلم إليها .

التعليق :

٢- إن منعت الزوجة نفسها من زوجها حتى يوفيها مهرها فلها النفقة .

التعليق :

٣- مما يثبت به الإحسان في حد الزنا الإقرار .

التعليق :

٤- يشترط لإقامة حد السرقة العقل والبلوغ .

التعليق :

٥- إن سكن الزوج داراً غصباً فامتنعت الزوجة أن تسكن معه فليست بناشرة .

التعليق :

السؤال الخامس [:

أ) متى ترث الأخت لأب السادس تكملة للثلثين .

ب) متى ترث الأم ثلث جميع أهالا ؟

ج) متى يُعَصِّب ابن ابن الابن بنت الابن وهي فوقه ؟

د) بين الوارث ونصيبه وسبب استحقاقه وغير الوارث وسبب حجبه في المسألة الآتية :

مات عن : (زوج - أب - أم أم - أم أب - اخت شقيقة) .

زوج :

أ:

أُمِّ :

أُمّ أَبٍ :

أخت شقيقة :

[مسورة]

[مسورة]